

5984- حكم تحدث الطالبة مع مدرستها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

جزاكم الله خيرا واحسن اليكم طالبة من حفر الباطن تقومون نون السعيداني تسأل وتقول ما حكم مكالمة الدكتور في الكلية في الاختبار الصفوي مع ان طالبة ملتزمة ولله الحمد اذا لم يكن هناك نقاش فربما احرم من بعض - [00:00:00](#)

درجات بجهودي جزاكم الله خيرا. مكالمة المرأة للرجل في حدود الحاجة وبدون اه فتنة وبدون اه خضوع بالقول او مذاكرة لا بأس بذلك لا بأس بالمساءلة بين الرجل والمرأة في الحدود المعروفة التي ليس فيها اطماع - [00:00:20](#)

جال بالنساء. قال تعالى بنساء نبيه صلى الله عليه وسلم رضي الله عنهن الا تخضعن بالقول فيطمع الذي في قلبه مرض وقل قولا معروفا فتخاطب الرجل مدرسا كان او غيره بحاجتها مع الستر والحجاب وبكلام معروف ليس - [00:00:40](#)

وفيه اتباع لذوي الفتنة وليس فيه خضوع بالقول وليس فيه مذاكرة ولا شيء مما يريد. نعم - [00:01:00](#)